الجمهورية اللبنانية

رئاسة مجلس الوزراء
ديوان المحاسبة

رأي استشاري
صادر عن ديوان المحاسبة سنداً للمادة ٨٧ من قانون تنظيمه
-:-

رقم الـرأي :٢٠٢٤/٦٤
تاريخـــــه : ٢٠٢٤ /٧/١٥
رقم الأساس : ٢٠٢٤/١٨ استشاري

المـــوضـــوع: طلب وزارة الاشغال العامة والنقل بيان الرأي بشأن طلب بعض المستثمرين في مطار رفيق الحريري الدولي - بيروت تمديد عقودهم الاستثمارية الجارية بموجب مزايدات عمومية بسبب القوة القاهرة الناتجة عن العدوان الإسرائيلي على لبنان والذي أثر سلبا على نشاط المطار.

المـــرجـــع: كتاب وزير الاشغال العامة والنقل رقم ٣٥٦/ص تاريخ ٢٠٢٤/٣/٢١.

× × ×

الهيئـــــة

رئيس ديوان المحاسبة : محمد بدران
رئيـــــس الغـــرفـة : عبد الرضى ناصر
رئيـــــس الغـــرفـة : انعام البستاني
رئيـــــس الغـــرفـة : نللي ابي يونس
المستـشـار المقـرر : روزي بوهدير

× × ×

ان ديوان المحاسبة
بعد الاطلاع على الاوراق كافة بما فيها تقرير المقرر
ولدى التدقيق والمداولة
تبين ما يلي:

انه ورد ديوان المحاسبة بتاريخ ٢٠٢٤/٣/٢٦ كتاب وزير الاشغال العامة والنقل المشار إليه أعلاه والذي جاء فيه :

" عطفاً على احالة المديرية العامة للطيران المدني عدد ٢/١١٤٢ تاريخ ٢٠٢٤/٣/١٣ المتضمنة طلب معالجة ذيول الازمة بسبب القوة القاهرة الناتجة عن العدوان الاسرائيلي على لبنان .

أنه بالاستناد إلى عقود الاستثمار الموقعة مع كافة الشركات الشاغلة لمساحات في مطار رفيق الحريري الدولي - بيروت بموجب مزايدات عمومية، تضمنت هذه العقود بندا مشتركا نص على ما يلي :

لا يمكن للمستثمر بأي وجه أن يعتد بأية قوانين لجهة تخفيض أو تمديد مدة الاستثمار، لكن اذا حالت ظروف قاهرة أو استثنائية خارجة عن ارادة المستثمر من ممارسة عمله (اقفال المطار كلياً أو جزئياً، أعمال عدوانية ...) يتوجب على المستثمر ان يعرضها فورا، وبصورة خطية على المالك الذي يعود له الحق بالانفراد في تقدير هذه الظروف وقبولها أو رفضها وعلى المستثمر الرضوخ لقرار المالك المشار اليه في هذا الشأن (تخفيض او تمديد مدة الاستثمار الاعفاء من بدل الاستثمار السنوي دون العلاوات خلال فترة الظروف القاهرة ...) .

وحيث أن تعريف القوة القاهرة وفقا لاحكام دفتر الشروط هي الاحداث التي لا علاقة للمالك او المستثمر في حدوثها والتي لم تكن متوقعة عند اعداد دفتر الشروط هذا، ومنها :

1- الحرب والاعمال العدوانية (سواء كانت حرب معلنة ام لا والاجتياح واعمال العدوان) الاجنبية .

2- أية ظروف اخرى خارجة بالكامل عن ارادة الفرقاء .

وحيث أن المديرية العامة للطيران المدني تفيد أنه ومنذ بداية العدوان الاسرائيلي على غزة وجنوب لبنان تتلقى اتصالات ومراجعات شفهية وهاتفية من قبل المستثمرين العاملين في المطار عارضين مشاكلهم المادية نتيجة ضعف الاستثمار، لا سيما ان العدوان الذي بدأ من تاريخ ٢٠٢٣/١٠/٧ ما زال مستمرا لتاريخه وكان لهذا العدوان الاثر السلبي على نشاط المستثمرين لا سيما خلال فترة اعياد الميلاد ورأس السنة وهو الموسم الذي يعتمد عليه اغلب المستثمرين لتكوين الارباح التي تغطي مصروفاتهم ، مطالبين بايجاد صيغة تضمن لهم التعويض بحده الادنى لتأمين استمرارية العمل في المطار والحفاظ على حقوق الموظفين لديهم، علما ان الشركات المستثمرة في المطار قد حافظت على استمرارية عمل موظفيها رغم ضعف المبيعات الناتج عن احجام المسافرين عن التسوق بسبب الحرب والوضع الاقتصادي السائد والذي ترافق مع انخفاض بحركة الركاب.

امام هذا الواقع الاقتصادي الصعب وتبدل المعطيات الاستثمارية، الذي لم تكن للادارة ولا للمستثمر أية علاقة به ، ترى المديرية العامة للطيران المدني أنه بات من المطلوب ايجاد صيغة قانونية وادارية وضمن الانظمة المرعية الاجراء تضمن حقوق الدولة وتؤمن استمرارية تواجد المستثمرين في المطار ضمن ظروف استثمارية تؤمن بحدها الأدنى على الاقل التوازن المالي لهذه الشركات.

وحيث ان الشركات المستثمرة في المطار تشغل نشاطات استثمارية متنوعة وتشمل المطاعم ومحلات السوق الحرة ومواقف السيارات والمنشآت النفطية وتأجير السيارات السياحية وحجوزات الفنادق والاعلانات والتأمين وتغليف الحقائب وسواها.

وحيث ان المستثمرين هم من يمارسون العمل في المطار بموجب عقود استثمارية محددة الاجل مقابل بدل محدد بموجب مزايدة عمومية بناء على ما تقدم، اقترحت المديرية العامة للطيران المدني ولمعالجة ذيول الازمة بسب القوة القاهرة الناتجة عن العدوان الاسرائيلي على لبنان التي أثرت سلبا على النشاط الاستثماري للشركات في المطار، تمديد العقود الاستثمارية مع الشركات المستثمرة بموجب مزايدات عمومية في المطار لمدة توازي فترة ثلاثة اشهر مع اعتبار الفترة الممددة هي فترة سماح غير مدفوعة البدل (يُستثنى منها بدل العلاوات) مرفقة جداول ورسوم بيانية توضح حركة الركاب في المطار منذ بدء العدوان الاسرائيلي على قطاع غزة وجنوب لبنان مع المقارنة بالحركة في نفس الوقت ابتداء منذ عام ٢٠١٨ ولغاية تاريخه.

التفضل بالاطلاع وبيان الرأي بشأن طلب بعض المستثمرين في مطار رفيق الحريري الدولي بيروت تمديد عقودهم الاستثمارية الجارية بموجب مزايدات عمومية بسبب القوة القاهرة الناتجة عن العدوان الاسرائيلي على لبنان والذي أثر سلبا على نشاط المطار ومدة هذا التمديد ربطاً بالاسباب الموجبة الواردة أعلاه ".

بـنـاءً عليه

لما كان الموضوع المطروح يتناول المسألتين التاليتين :

1- طلب بعض المستثمرين في مطار رفيق الحريري الدولي – بيروت **تمديد عقودهم** الاستثمارية بسبب القوة القاهرة الناتجة عن العدوان الإسرائيلي على لبنان .
2- إيجاد صيغة تضمن لهم (للمستثمرين) التعويض بحده الأدنى لتأمين استمرارية العمل في المطار والحفاظ على حقوق الموظفين لديهم .

وتتلخص الإجابة عن ذلك بالتالي :

وحيث ان القانون لم يعرف القوة القاهرة وترك الامر للفقه والاجتهاد .

وحيث ان الفقه والاجتهاد قد اجمعا على ان القوة القاهرة هي حدث خارج عن إرادة الملتزم ، غير متوقع ، لا يمكن دفعه ويحول دون تنفيذ الموجب .

وحيث انه يتبين من كتاب وزارة الاشغال العامة والنقل ان العدوان الإسرائيلي على غزة وجنوب لبنان وبالرغم من اثره السلبي على حجم الإيرادات ، الا انه لم يمنع المستثمرين من متابعة العمل داخل المطار ما يعني ان الظرف المحتج به لا يشكل بحدّ ذاته قوة قاهرة حالت دون تنفيذ العقد .

وعليه لا يمكن تمديد العقود لهذا السبب ، الا ان مطالبة وزير الاشغال في كتابه **إيجاد** " صيغة تضمن لهم التعويض بحده الأدنى لتأمين استمرارية العمل في المطار والحفاظ على حقوق الموظفين لديهم " ، يرتب على الإدارة **واجب التحقق** من توافر عناصر وشروط نظرية الطوارئ الاقتصادية التي يمكن اللجوء اليها للتعويض على المستثمرين عن خسائرهم في حال توفر شروطها بعد اجراء " دراسات مالية تحليلية مقارنة " وصولاً الى وضع تسويات تعرض على ديوان المحاسبة في اطار الرقابة الإدارية المسبقة للتحقق من مدى انطباقها على القوانين والأنظمة النافذة .

(يراجع بهذا الشأن الرأي الاستشاري رقم ٦٧ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢٧).

لهـذه الاسبـاب

يرى الديوان

اولاً : الإجابة وفق ما تقدم.

ثانياً : ابلاغ هذا الرأي الى كل من وزارة الاشغال العامة والنقل - النيابة العامة لدى الديوان.

× × ×

رأياً استشارياً صدر في بيروت بتاريخ الخامس عشر من شهر تموز سنة الفين واربعة وعشرين.

كاتب الضبط	**المستشار المقرر**	**رئيس الغرفة**	**رئيس الغرفة**	**رئيس الغرفة**	**رئيس ديوان المحاسبة**
وسيم كامله	**روزي بوهدير**	**نللي ابي يونس**	**انعام البستاني**	**عبد الرضى ناصر**	**محمد بدران**

يحال على المراجع المختصة
بيروت في / ٧ /٢٠٢٤

رئيس ديوان المحاسبة
القاضي محمد بدران